بَابُ صَلَاةِ الْمُسَافِرِ وَالْمَرِيضِ

٤٢٩- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: أَوَّلُ مَا فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكْعَتَيْنِ، فَأُقِرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ، وَأُتِمَّتْ صَلَاةُ الْحَضَرِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ[١].

وَلِلْبُخَارِيِّ: ثُمَّ هَاجَرَ، فَفُرِضَتْ أَرْبَعًا، وَأُقِرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ عَلَى الْأَوَّلِ[٢].

٤٣٠- زَادَ أَحْمَدُ: إِلَّا الْمَغْرِبَ فَإِنَّهَا وِتْرُ النَّهَارِ، وَإِلَّا الصُّبْحَ، فَإِنَّهَا تَطُولُ فِيهَا الْقِرَاءَةُ[٣].

---

(١) صحيح. أخرجه: مالك في «الموطأ» (٣٩٠) برواية الليثي، والشافعي في «مسنده» (٣٥٧) بتحقيقي، وأحمد ٦/ ٢٧٢، والبخاري ١/ ٩٨ (٣٥٠)، ومسلم ٢/ ١٤٢ (٦٨٥) (١)، وأبو داود (١١٩٨)، والنسائي ١/ ٢٢٥، وابن خزيمة (٣٠٣) بتحقيقي، وابن حبان (٢٧٣٦)، والبيهقي ١/ ٣٦٢. انظر: «الإلمام» (٣٣٥)، و«المحرر» (٤٠١).

(٢) صحيح. أخرجه: إسحاق بن راهويه (١٦٣٥)، والبخاري ٥/ ٨٧ (٣٩٣٥). انظر: «المحرر» (٤٠٢).

(٣) هذا حديث معلول بهذا الإسناد؛ فقد أخرجه: ابن خزيمة (٣٠٥) بتحقيقي، وابن حبان (٢٧٣٨) من طريق محبوب بن الحسن، وهو صدوق فيه لين، وتابعه مُرَجَّى بن رجب وهو صدوق ربما وهم، عند الطحاوي في «شرح المشكل» (٤٢٦٠)، ورواه بكار بن عبد الله، وهو فيه كلام غير يسير، ثلاثتهم رووه عن داود، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة. وخالفهم محمد بن أبي عدي وهو ثقة، عند أحمد ٦/ ٢٤١، وعبد الوهاب بن عطاء وهو صدوق، عند أحمد ٦/ ٢٦٥، والبيهقي ٣/ ١٤٥، وأبو معاوية وهو ثقة، عند إسحاق بن راهويه (١٦٣٥) وسفيان الثوري، وزفر ابن هذيل عند الدارقطني في «العلل» ٥/ ٦٧ خمستهم رووه عن داود، عن الشعبي، عن عائشة، بدون ذكر مسروق، وهي الرواية المحفوظة، والشعبي لم يسمع من عائشة. فرواية داود المحفوظة منقطعة، والرواية الموصولة خطأ.

٤٣١- وَعَنْ عَائِشَةَ ﵂؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْصُرُ فِي السَّفَرِ وَيُتِمُّ، وَيَصُومُ وَيُفْطِرُ. رَوَاهُ الدَّارَقُطْنِيُّ، وَرُوَاتُهُ ثِقَاتٌ، إِلَّا أَنَّهُ مَعْلُولٌ[١].

وَالْمَحْفُوظُ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ مِنْ فِعْلِهَا، وَقَالَتْ: إِنَّهُ لَا يَشُقُّ عَلَيَّ. أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ[٢].

٤٣٢- وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُخَصُهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تُؤْتَى[٣] مَعْصِيَتُهُ» رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ، وَابْنُ حِبَّانَ[٤]، وَفِي رِوَايَةٍ: «كَمَا يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى عَزَائِمُهُ»[٥].

---

(١) مختلف في إسناده؛ فيه سعيد بن محمد بن ثواب، ترجمه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠/ ١٣٥، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، والحديث مخالف بالذي بعده، وجاء كذلك من رواية طلحة بن عمرو وهو متروك، والمغيرة بن زياد، لكنَّ أكثر أهل العلم ضعَّف الإسناد به، قال ابن القيم في «زاد المعاد» ١/ ٤٦٤: أما حديث عائشة: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان يقصر في السفر ويتم، ويفطر ويصوم، فلا يصح. وسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية يقول: هو كذب على رسول الله ﷺ، وقال ابن عبد الهادي: والصحيح أنَّ عائشة هي التي كانت تتم، كما رواه البيهقي بإسناد صحيح. أخرجه: الشافعي في «مسنده» (٣٥٦) بتحقيقي، والطيالسي (١٤٩٢)، والطحاوي في «شرح المعاني» (٢٣٤٦)، والدارقطني ٢/ ١٨٩، والبيهقي ٣/ ١٤١. انظر: «الإلمام» (٣٣٦)، و«المحرر» (٤٠٣).

(٢) صحيح. أخرجه: البيهقي ٣/ ١٤٣. بهذا اللفظ، وهو ثابت في الصحيحين دونه.
انظر: البخاري ٢/ ٥٥ (١٠٩٠)، ومسلم ٢/ ١٤٣ (٦٨٥) (٣).

(٣) في نسخة (م) و(غ): «يؤتى معصيةٌ».

(٤) صحيح. أخرجه: أحمد ٢/ ١٠٨، والبزار (٥٩٩٨)، وابن الأعرابي في «معجم شيوخه» (٢٢٣٧)، وابن خزيمة (٩٥٠) بتحقيقي، وابن حبان (٢٧٤٢)، والطبراني في «الأوسط» (٥٢٩٨)، والبيهقي ٣/ ١٤٠. انظر: «المحرر» (٤٠٤).

(٥) صحيح. أخرجه: البزار (٥٩٩٨)، وابن حبان (٣٥٦٨)، والبيهقي ٣/ ١٤٠، وفي «شعب الإيمان» (٣٦٠٦). ولم يرد هذا الحديث في نسخة (ت).

٤٣٣ - وَعَنْ أَنَسٍ[١] ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ مَسِيرَةَ ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ[٢] أَوْ فَرَاسِخَ، صَلَّى رَكْعَتَيْنِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ[٣].

٤٣٤ - وَعَنْهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ المدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، فَكَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ[٤] حَتَّى رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ[٥].

٤٣٥ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا يَقْصُرُ، وَفِي لَفْظٍ: بِمَكَّةَ تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ[٦].

وَفِي رِوَايَةٍ لِأَبِي دَاوُدَ: سَبْعَ عَشْرَةَ[٧].

---

(١) في نسخة «ت» «عن ابن عمر» وهو خطأ.

(٢) في نسخة «ت» «أيام».

(٣) إسناده حسن؛ من أجل يحيى بن يزيد الهنائي اختلف فيه والراجح أنَّه حسن الحديث.
أخرجه: ابن أبي شيبة (٨٢٠٠)، وأحمد ٣/ ١٢٩، ومسلم ٢/ ١٤٥(٦٩١)(١٢)، وأبو داود (١٢٠١)، وأبو يعلى (٤١٩٨)، وابن حبان (٢٧٤٥)، والبيهقي ٣/ ١٤٦.
انظر: «الإلمام» (٣٣٧)، و«المحرر» (٤٠٥).

(٤) هي بتكرار اللفظتين من (ت) والبخاري، وفي (م) و(غ) من غير تكرار.

(٥) صحيح. أخرجه: أحمد ٣/ ١٨٧، والبخاري ٥/ ١٩٠ (٤٢٩٧)، ومسلم ٢/ ١٤٥ (٦٩٣) (١٥)، وأبو داود (١٢٣٣)، وابن ماجه (١٠٧٧)، والترمذي (٥٤٨)، والنسائي ٣/ ١١٨ و١٢١، وابن الجارود (٢٢٤)، وابن خزيمة (٩٥٦) بتحقيقي، وابن حبان (٢٧٥١)، والبيهقي ٣/ ١٣٦، والبغوي (١٠٢٧). انظر: «الإلمام» (٣٣٩)، و«المحرر» (٤٠٧).

(٦) صحيح. أخرجه: عبد الرزاق (٤٣٣٧)، وأحمد ١/ ٢٢٣، والبخاري ٢/ ٥٣ (١٠٨٠)، وابن ماجه (١٠٧٥)، والترمذي (٥٤٩)، وأبو يعلى (٢٣٦٨)، وابن خزيمة (٩٥٥) بتحقيقي، والطحاوي في «شرح المعاني» (٢٣٥٣)، وابن حبان (٢٧٥٠)، والبيهقي ٣/ ١٤٩، والبغوي (١٠٢٨).
انظر: «الإلمام» (٣٤٠)، و«المحرر» (٤٠٨).

(٧) إسناده صحيح، لكن رواية من قال «تسع عشرة» أكثر وأصح، وهي مخرجة في الصحيحين.
أخرجه: عبد الرزاق (٢٣٣٧)، وابن أبي شيبة (٨٢٨٧)، وأحمد ١/ ٣٠٣، وعبد بن حميد (٥٨٥)، وأبو داود (١٢٣٠)، وابن حبان (٢٧٥٠)، والدارقطني ١/ ٣٨٧-٣٨٨، والطبراني في «الكبير» (١١٦٧٢)، والبيهقي ٣/ ١٤٩. انظر: «الإلمام» (٣٤١)، و«المحرر» (٤٠٨).

وَفِي أُخْرَىٰ: خَمْسَ عَشْرَةَ[١].

٤٣٦ - وَلَهُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: ثَمَانِيَ عَشْرَةَ[٢].

٤٣٧ - وَلَهُ عَنْ جَابِرٍ: أَقَامَ بِتَبُوكَ عِشْرِينَ يَوْمًا يَقْصُرُ الصَّلَاةَ. وَرُوَاتُهُ ثِقَاتٌ، إِلَّا أَنَّهُ اخْتُلِفَ فِي وَصْلِهِ[٣].

٤٣٨ - وَعَنْ أَنَسٍ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ أَخَّرَ الظُّهْرَ إِلَىٰ وَقْتِ الْعَصْرِ، ثُمَّ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا، فَإِنْ زَاغَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحِلَ صَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ رَكِبَ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ[٤].

وَفِي رِوَايَةٍ الْحَاكِمِ فِي «الْأَرْبَعِينَ» بِإِسْنَادِ الصَّحِيحِ: صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ ثُمَّ رَكِبَ[٥].

وَلِأَبِي نُعَيْمٍ فِي «مُسْتَخْرَجِ مُسْلِمٍ»: كَانَ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ، فَزَالَتِ الشَّمْسُ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، ثُمَّ ارْتَحَلَ[٦].

---

(١) ضعيف؛ صوابه الإرسال، ووصله خطأ.
أخرجه: ابن أبي شيبة (٨٢٧٢)، وأبو داود (١٢٣١)، وابن ماجه (١٠٧٦)، والنسائي ٣/ ١٢١، والطحاوي في «شرح المعاني» (٢٣٥٦)، والطبراني في «الكبير» (١٠٧٣٥)، والبيهقي ٣/ ١٥١.

(٢) إسناده ضعيف؛ فيه علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.
أخرجه: الطيالسي (٨٤٠)، وأحمد ٤/ ٤٣٠، وأبو داود (١٢٢٩)، والترمذي (٥٤٥)، وابن خزيمة (١٦٤٣) بتحقيقي، والطحاوي في «شرح المعاني» (٢٣٥٩)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٥١٣)، والبيهقي ٣/ ١٣٥-١٣٦.

(٣) اختلف في إسناده فروي مرسلاً، ووصله معمر. ورجح رواية الإرسال الإمام الدارقطني.
أخرجه: عبد الرزاق (٤٣٣٥)، وأحمد ٣/ ٢٩٥، وعبد بن حميد (١١٣٩)، وأبو داود (١٢٣٥)، وابن حبان (٢٧٤٩)، والبيهقي ٣/ ١٥٢. انظر: «الإلمام» (٣٤٢)، و«المحرر» (٤٠٩).

(٤) صحيح. أخرجه: أحمد ٣/ ١٣٨، وعبد بن حميد (١١٦٥)، والبخاري ٢/ ٥٨ (١١١٢)، ومسلم ٢/ ١٥٠ (٧٠٤) (٤٧)، وأبو داود (١٢١٨)، والنسائي ١/ ٢٨٤، وابن خزيمة (٩٦٩) بتحقيقي، والدارقطني ١/ ٣٨٩، والبيهقي ٣/ ١٦١، والبغوي (١٠٤٠). انظر: «الإلمام» (٣٤٣)، و«المحرر» (٤١٠).

(٥) لا تصح هذه الزيادة؛ لإعراض البخاري ومسلم عن إخراجها مع تخريجهم لأصل الحديث.

(٦) يقال فيه ما قيل في سابقه. أخرجه: أبو نعيم في «المستخرج» (١٥٨٢).

٤٣٩- وَعَنْ مُعَاذٍ ﷺ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَكَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا. رَوَاهُ مُسْلِمٌ[١].

٤٤٠- وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا تَقْصُرُوا الصَّلَاةَ فِي أَقَلَّ مِنْ أَرْبَعَةِ بُرُدٍ مِنْ مَكَّةَ إِلَى عُسْفَانَ**» رَوَاهُ الدَّارَقُطْنِيُّ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ، كَذَا أَخْرَجَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ[٢].

٤٤١- وَعَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**خَيْرُ أُمَّتِي الَّذِينَ إِذَا أَسَاءُوا اسْتَغْفَرُوا، وَإِذَا سَافَرُوا قَصَرُوا وَأَفْطَرُوا**»[٣] أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ[٤]، وَهُوَ فِي مُرْسَلِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عِنْدَ الْبَيْهَقِيِّ مُخْتَصَرٌ[٥].

٤٤٢- وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ﷺ قَالَ: كَانَتْ[٦] بِي بَوَاسِيرُ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: «**صَلِّ قَائِمًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى**

---

(١) صحيح. أخرجه: الطيالسي (٥٦٩)، وعبد الرزاق (٤٣٩٨)، وأحمد ٥/ ٢٣٦، وعبد بن حميد (١٢٢)، ومسلم ٢/ ١٥٢ (٧٠٦) (٥٢)، وأبو داود (١٢٠٨)، وابن ماجه (١٠٧٠)، والترمذي (٥٥٣)، والبزار (٢٦٣٧)، وابن خزيمة (٩٦٦) بتحقيقي، وابن حبان (١٤٥٨)، والبيهقي ٣/ ١٦٢. انظر: «المحرر» (٤١٣).

(٢) ضعيف جداً؛ فيه عبد الوهاب بن مجاهد، وهو متروك. أخرجه: الدارقطني ١/ ٣٨٧، والبيهقي ٣/ ١٣٧-١٣٨.

والموقوف، أخرجه: الشافعي في «مسنده» (٣٧) بتحقيقي، وعبد الرزاق (٤٢٩٧)، وابن أبي شيبة (٨٢١٦)، والبيهقي ٣/ ١٣٧، وعلقه البخاري قبيل (١٠٨٦) وهو صحيح.

(٣) كلمة: «وأفطروا» من (ت) و«الأوسط»، ولم ترد في (م) و(غ).

(٤) ضعيف؛ فيه عبد الله بن لهيعة وهو ضعيف. أخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٦٥٥٨).

(٥) ضعيف؛ فيه إبراهيم بن محمد شيخ الشافعي، وهو متروك. أخرجه: الشافعي في «مسنده» (٣٥٥) بتحقيقي، وابن أبي شيبة (٨٢٤٦)، وعبد الرزاق (٤٤٨٠)، والبيهقي في «المعرفة» (١٥٩٤).

(٦) في (م) و(غ) «كان»، والمثبت من (ت) والبخاري.

جَنْبٍ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ[١].

٤٤٣- وَعَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: عَادَ النَّبِيُّ ﷺ مَرِيضًا، فَرَآهُ يُصَلِّي عَلَى وِسَادَةٍ، فَرَمَى بِهَا، وَقَالَ: «**صَلِّ عَلَى الْأَرْضِ إِنِ اسْتَطَعْتَ، وَإِلَّا فَأَوْمِ إِيمَاءً، وَاجْعَلْ سُجُودَكَ أَخْفَضَ مِنْ رُكُوعِكَ**» رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ، وَصَحَّحَ أَبُو حَاتِمٍ وَقْفَهُ[٢].

٤٤٤- وَعَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي مُتَرَبِّعًا. رَوَاهُ النَّسَائِيُّ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ[٣].

***

(١) صحيح. أخرجه: أحمد ٤/ ٤٢٦، والبخاري ٢/ ٦٠ (١١١٧)، وأبو داود (٩٥٢)، وابن ماجه (١٢٢٣)، والترمذي (٣٧٢)، والبزار (٣٥١٥)، وابن الجارود (٢٣١)، وابن خزيمة (٩٧٩) بتحقيقي، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٦٩٣)، والدارقطني ١/ ٣٨٠، والحاكم ١/ ٣١٥، والبيهقي ٢/ ٣٠٤. انظر: «الإلمام» (٣٣١)، و«المحرر» (٣٩٧).

(٢) تقدم تخريجه عند حديث (٣٢٩).

(٣) تقدم تخريجه عند حديث (٣٠١)، وقد عزا تصحيحه هناك لابن خزيمة، وهو أفضل من تصحيح الحاكم.

بَابُ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ

٤٤٥ - عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ - عَلَىٰ أَعْوَادِ مِنْبَرِهِ- «لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ[١]، أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لَيَكُونُنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ»[٢] رَوَاهُ مُسْلِمٌ[٣].

٤٤٦ - وَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ﷺ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الْجُمُعَةَ، ثُمَّ نَنْصَرِفُ وَلَيْسَ لِلْحِيطَانِ ظِلٌّ نَسْتَظِلُّ بِهِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ[٤]، وَفِي لَفْظٍ لِمُسْلِمٍ: كُنَّا نُجَمِّعُ مَعَهُ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ نَرْجِعُ، نَتَتَبَّعُ[٥] الْفَيْءَ[٦].

---

(١) في (م) و(غ) «الجمعة»، والمثبت من (ت) ومسلم.

(٢) في (م) و(غ) «الغالين»، والمثبت من (ت) ومسلم.

(٣) صحيح. أخرجه: الدارمي (١٥٧٠)، ومسلم ٣/ ١٠ (٨٦٥)(٤٠)، والنسائي في «الكبرىٰ» (١٦٧١)، والطبراني في «الأوسط» (٤٠٦)، والبيهقي ٣/ ١٧١، من حديث ابن عمر وأبي هريرة ﷺ.
وأخرجه: الطيالسي (٢٧٣٥)، وعبد الرزاق (٥١٦٨)، وأحمد ١/ ٢٣٩، وابن ماجه (٧٩٤)، والنسائي ٣/ ٨٨، وأبو يعلىٰ (٥٧٦٥)، وابن حبان (٢٧٨٥)، والبيهقي ٣/ ١٧١، من حديث ابن عباس وابن عمر ﷺ. وأخرجه: ابن خزيمة (١٨٥٥) بتحقيقي، من حديث ابن عمر وأبي سعيد الخدري ﷺ. انظر: «الإلمام» (٤٥٥)، و«المحرر» (٤٤٣).

(٤) صحيح. أخرجه: أحمد ٤/ ٤٦، والدارمي (١٥٥٤)، والبخاري ٥/ ١٥٩ (٤١٦٨)، ومسلم ٣/ ٩ (٨٦٠) (٣٢)، وأبو داود (١٠٨٥)، وابن ماجه (١١٠٠)، والنسائي ٣/ ١٠٠، وابن حبان (١٥١١)، والدارقطني ٢/ ١٨، والبيهقي ٣/ ١٩١. انظر: «المحرر» (٤٤٥).

(٥) المثبت من مصادر التخريج بثلاث فتحات ثم تشديد الموحدة المفتوحة، ولم يختلف عندنا في ذلك سوىٰ في كتاب «المعلم» ١/ ٣١٦ هكذا: «نتَّبعُ» ضبط قلم، ولا إخاله إلا وهماً، والذي جاء في نسخي الخطية في «البلوغ»: «يتبع» وهو محض خطأ، ربما كان من الحافظ ابن حجر.

(٦) صحيح. أخرجه: ابن أبي شيبة (٥١٨٠)، ومسلم ٣/ ٩ (٨٦٠) (٣١)، وابن خزيمة (١٨٣٩) بتحقيقي، وابن حبان (١٥١٢)، والبيهقي ٣/ ١٩٠. انظر: «الإلمام» (٤٥٦)، و«المحرر» (٤٤٥).

٤٤٧- وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنهما قَالَ: مَا كُنَّا نَقِيلُ وَلَا نَتَغَدَّىٰ إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ(١)، وَفِي رِوَايَةٍ: فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ(٢).

٤٤٨- وَعَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا، فَجَاءَتْ عِيرٌ مِنَ الشَّامِ، فَانْفَتَلَ النَّاسُ إِلَيْهَا، حَتَّىٰ لَمْ يَبْقَ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا. رَوَاهُ مُسْلِمٌ(٣).

٤٤٩- وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ وَغَيْرِهَا فَلْيُضِفْ إِلَيْهَا أُخْرَىٰ، وَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ» رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَه، وَالدَّارَقُطْنِيُّ وَاللَّفْظُ لَهُ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، لَكِنْ قَوَّىٰ أَبُو حَاتِمٍ إِرْسَالَهُ(٤).

---

(١) صحيح. أخرجه: أحمد ٣/ ٤٣٣، وعبد بن حميد (٤٥٤)، والبخاري ٢/ ١٧ (٩٣٩)، ومسلم ٣/ ٩ (٨٥٩) (٣٠)، وأبو داود (١٠٨٦)، وابن ماجه (١٠٩٩)، وابن خزيمة (١٨٧٦) بتحقيقي، والطبراني في «الكبير» (٥٩٠٢)، والدارقطني ٢/ ١٩، والبيهقي ٣/ ٢٤١.

تنبيه: لا حاجة لذكر الحافظ: «واللفظ لمسلم» إذ إن البخاري أخرجه بنفس اللفظ. انظر: «المحرر» (٤٤٧).

(٢) صحيح. أخرجه: أحمد ٥/ ٣٣٦، ومسلم ٣/ ٩ (٨٥٩)، والترمذي (٥٢٥)، وابن خزيمة (١٨٧٥) بتحقيقي، وابن حبان (٥٣٠٧)، والطبراني في «الكبير» (٦٠٠٦)، والدارقطني ٢/ ٢٠.

انظر: «المحرر» (٤٤٧).

(٣) صحيح. أخرجه: أحمد ٣/ ٣١٣، والبخاري ٢/ ١٦ (٩٣٦)، ومسلم ٣/ ٩ (٨٦٣) (٣٦)، والترمذي (٣٣١١)، وابن الجارود (٢٩٢)، وأبو يعلى (١٨٨٨)، وابن خزيمة (١٨٢٣) بتحقيقي، وابن حبان (٦٨٧٧)، والبيهقي ٣/ ١٩٧.

تنبيه: هو في الصحيحين. انظر: «الإلمام» (٤٥٨)، و«المحرر» (٤٤٨).

(٤) لا يصح مرفوعاً؛ فيه بقية بن الوليد وهو صدوق كثير التدليس عن الضعفاء، وهو يدلس تدليس التسوية، وعنعن لشيخه، زد على ذلك تفرده عن يونس -كما نقل ذلك الدارقطني عن ابن أبي داود-، ومخالفته غيره ممن روى الحديث عن يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، لذا قال أبو حاتم: هذا خطأ المتن والإسناد إنَّما هو: الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وقال الدارقطني: وَهِمَ في إسناده ومتنه، وذهب إلى ما ذهب إليه أبو حاتم. وقال ابن عدي: هذا الحديث بقية أخطأ في إسناده ومتنه. انظر: «علل ابن أبي حاتم» ٢/ ٤٣١ (٤٩١)، و«علل الدارقطني» (١٧٣٠).

=

٤٥٠- وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا، ثُمَّ يَجْلِسُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ قَائِمًا، فَمَنْ أَنْبَأَكَ أَنَّهُ كَانَ يَخْطُبُ جَالِسًا، فَقَدْ كَذَبَ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ(١).

٤٥١- وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا خَطَبَ، احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ، وَعَلَا صَوْتُهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ، حَتَّى كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ يَقُولُ: «صَبَّحَكُمْ وَمَسَّاكُمْ»، وَيَقُولُ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ(٢).

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: كَانَتْ خُطْبَةُ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: يَحْمَدُ اللهَ وَيُثْنِي عَلَيْهِ، ثُمَّ يَقُولُ عَلَى إِثْرِ ذَلِكَ، وَقَدْ عَلَا صَوْتُهُ(٣).

أخرجه: ابن ماجه (١١٢٣)، والنسائي ١/ ٢٧٤-٢٧٥، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٢٦٧، والدارقطني ٢/ ١١، موصولاً. وأخرجه: ابن أبي شيبة (٥٣٧٤)، والنسائي ١/ ٢٧٥، مرسلاً.
ورواية الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، في الصحيحين.
وجاء من وجه آخر أخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٤١٨٨)، والدارقطني ٢/ ١٣. من طريق عبدالله بن نمير وعبد العزيز بن مسلم كلاهما عن يحيى الأنصاري، عن نافع، عن ابن عمر، ورجح الدارقطني وقفه من هذا الوجه، نقله عنه ابن عبد الهادي في «التنقيح» ٢/ ٥٧٧ (١٣٠٧).
انظر: «المحرر» (٤٤٩).

(١) صحيح. أخرجه: عبد الرزاق (٥٢٥٧)، وأحمد ٥/ ٩٠، ومسلم ٣/ ٩ (٨٦٢) (٣٥)، وأبو داود (١٠٩٣)، وابن ماجه (١١٠٦)، وعبد الله بن أحمد في «زياداته» ٥/ ٩٣، والنسائي ٣/ ١٠٩، وأبو يعلى (٧٤٤١)، وابن خزيمة (١٤٤٧) بتحقيقي، وابن حبان (٢٨٠١)، والحاكم ١/ ٢٧٩، والبيهقي ٣/ ١٩٧. انظر: «الإلمام» (٤٦٠)، و«المحرر» (٤٥٠).

(٢) صحيح. أخرجه: أحمد ٣/ ٣٣٧، ومسلم ٣/ ١١ (٨٦٧) (٤٣)، وابن ماجه (٤٥)، والنسائي ٣/ ١٨٨، وأبو يعلى (٢١١١)، وابن الجارود (٢٩٧)، وابن خزيمة (١٧٨٥) بتحقيقي، وابن حبان (١٠)، والحاكم ٤/ ٥٢٣، والبيهقي ٣/ ٢٠٦. انظر: «الإلمام» (٤٦١)، و«المحرر» (٤٥١).

(٣) صحيح. أخرجه: أحمد ٣/ ٣١٠-٣١١، والدارمي (٢٠٦)، ومسلم ٣/ ١١ (٨٦٧) (٤٤)، والنسائي ٣/ ١٨٨، وابن خزيمة (١٧٨٥) بتحقيقي، وابن بطة في «الإبانة» (١٤٩١)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (١٣٧). انظر: «الإلمام» (٤٦٢)، و«المحرر» (٤٥١).

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: «مَنْ يَهْدِ[١] اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ»[٢].

وَلِلنَّسَائِيِّ: «وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ»[٣].

٤٥٢ - وَعَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رضي الله عنهما قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ طُولَ صَلَاةِ الرَّجُلِ، وَقِصَرَ خُطْبَتِهِ مَئِنَّةٌ مِنْ فِقْهِهِ**» رَوَاهُ مُسْلِمٌ[٤].

٤٥٣ - وَعَنْ أُمِّ هِشَامٍ بِنْتِ حَارِثَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: مَا أَخَذْتُ: ﴿**ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ**﴾، إِلَّا عَنْ لِسَانِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَقْرَؤُهَا كُلَّ جُمُعَةٍ[٥] عَلَى الْمِنْبَرِ إِذَا خَطَبَ النَّاسَ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ[٦].

---

(١) في (م) و(غ): «يهدي» وهو خطأ، والمثبت من نسخة (ت) و«صحيح مسلم».

(٢) صحيح. أخرجه: أحمد ٣/ ٣٧١، ومسلم ٣/ ١١ (٨٦٧) (٤٥)، والنسائي ٣/ ١٨٨، وابن الجارود (٢٩٨)، وابن خزيمة (١٧٨٥) بتحقيقي، والآجري في «الشريعة» (٨٤)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (١٣٧).

(٣) إسناده صحيح، لكن لم يأت بهذه اللفظة أحد من أصحاب جعفر بن محمد، تفرد بها عبد الله بن المبارك عن سفيان الثوري، وأشار شيخ الإسلام ابن تيمية إلى إعلالها من جهة المتن، انظر: «مجموع الفتاوى» ١٩/ ١٩١، وحكم الشيخ محمد عمرو عبد اللطيف عليها بالشذوذ، انظر: «أحاديث ومرويات في الميزان»: ٥.

أخرجه: الفريابي في «القدر» (٤٤٧)، والنسائي ٣/ ١٨٩، وابن خزيمة (١٧٨٥) بتحقيقي، والآجري في «الشريعة» (٨٤)، وابن بطة في «الإبانة» (١٤٩١)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (١٣٧). انظر: «المحرر» (٤٥١).

(٤) صحيح. أخرجه: أحمد ٤/ ٢٦٣، والدارمي (١٥٥٦)، ومسلم ٣/ ١٢ (٨٦٩) (٤٧)، والبزار (١٤٠٦)، وأبو يعلى (١٦٤٢)، وابن خزيمة (١٧٨٢) بتحقيقي، وابن حبان (٢٧٩١)، والحاكم ٣/ ٣٩٣، والبيهقي ٣/ ٢٠٨. انظر: «الإلمام» (٤٦٤)، و«المحرر» (٤٥٢).

(٥) «كل جمعة» من نسخة (ت)، ولم ترد في (م) و(غ).

(٦) صحيح. أخرجه: الشافعي في «مسنده» (٤٣٩) بتحقيقي، وأحمد ٦/ ٤٣٦، ومسلم ٣/ ١٣ (٨٧٣)(٥٢)، وأبو داود (١١٠٠)، والنسائي ٢/ ١٥٧، وابن خزيمة (١٧٨٦) بتحقيقي، =

٤٥٤- وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ تَكَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَهُوَ كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا، وَالَّذِي يَقُولُ لَهُ: أَنْصِتْ، لَيْسَتْ لَهُ جُمُعَةٌ**» رَوَاهُ أَحْمَدُ[(١)]، بِإِسْنَادٍ لَا بَأْسَ بِهِ وَهُوَ يُفَسِّرُ:

٤٥٥- حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه فِي الصَّحِيحَيْنِ مَرْفُوعًا: «**إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ: أَنْصِتْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَقَدْ لَغَوْتَ**»[(٢)].

٤٥٦- وَعَنْ جَابِرٍ قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ: «**صَلَّيْتَ**»؟ قَالَ: لَا. قَالَ: «**قُمْ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ**» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ[(٣)].

٤٥٧- وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ سُورَةَ الْجُمُعَةِ، وَالْمُنَافِقِينَ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ[(٤)].

=

والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٤١)، والحاكم ١/ ٢٨٤، والبيهقي ٣/ ٢١١. انظر: «الإلمام» (٤٦٣)، و«المحرر» (٤٥٤).

(١) ضعيف؛ فيه مجالد بن سعيد، وهو ضعيف.

أخرجه: ابن أبي شيبة (٥٣٤٥)، وأحمد ١/ ٢٣٠، والبزار كما في «كشف الأستار» (٦٤٤)، والطبراني في «الكبير» (١٢٥٦٣). انظر: «المحرر» (٤٥٧).

(٢) صحيح. أخرجه: أحمد ٢/ ٢٤٤، والدارمي (١٥٤٨)، والبخاري ٢/ ١٦ (٩٣٤)، ومسلم ٣/ ٤-٥ (٨٥١) (١١)، وأبو داود (١١١٢)، وابن ماجه (١١١٠)، والترمذي (٥١٢)، والنسائي ٣/ ١٠٣، وابن الجارود (٢٩٩)، وابن خزيمة (١٨٠٤) بتحقيقي، وابن حبان (٢٧٩٣)، والبيهقي ٣/ ٢١٩. انظر: «الإلمام» (٤٦٥)، و«المحرر» (٤٥٥).

(٣) صحيح. أخرجه: الشافعي في «مسنده» (٤٣١) بتحقيقي، وأحمد ٣/ ٣٠٨، والبخاري ٢/ ١٥ (٩٣٠)، ومسلم ٣/ ١٤ (٨٧٥) (٥٥)، وأبو داود (١١١٥)، وابن ماجه (١١١٢)، والترمذي (٥١٠)، والنسائي ٣/ ١٠١، وابن الجارود (٢٩٣)، وابن خزيمة (١٨٣٣) بتحقيقي، وابن حبان (٢٥٠١)، والبيهقي ٣/ ١٩٣. انظر: «الإلمام» (٤٦٧)، و«المحرر» (٤٥٨).

(٤) صحيح. أخرجه: الطيالسي (٢٦٣٦)، وعبد الرزاق (٥٢٣٤)، وأحمد ١/ ٢٢٦، ومسلم ٣/ ١٦ (٨٧٩) (٦٤)، وأبو داود (١٠٧٤)، والنسائي ٣/ ١١١، وابن خزيمة (٥٣٣) بتحقيقي، والطبراني في «الكبير» (١٢٣٧٣)، والبيهقي ٣/ ٢٠٠. انظر: «الإلمام» (٤٦٩)، و«المحرر» (٤٥٩).

٤٥٨ - وَلَهُ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ: كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ وَفِي الْجُمُعَةِ: بِـ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، و﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ﴾[(١)].

٤٥٩ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ﷺ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْعِيدَ[(٢)]، ثُمَّ رَخَّصَ فِي الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: «**مَنْ شَاءَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيُصَلِّ**» رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا التِّرْمِذِيَّ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ[(٣)].

٤٦٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيُصَلِّ بَعْدَهَا أَرْبَعًا**» رَوَاهُ مُسْلِمٌ[(٤)].

٤٦١ - وَعَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ قَالَ لَهُ: إِذَا صَلَّيْتَ الْجُمُعَةَ فَلَا تَصِلْهَا بِصَلَاةٍ، حَتَّى تَكَلَّمَ[(٥)] أَوْ تَخْرُجَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَنَا بِذَلِكَ: أَنْ لَا نُوصِلَ صَلَاةً

---

(١) صحيح. أخرجه: الطيالسي (٧٩٥)، وعبد الرزاق (٥٢٣٥)، وأحمد ٤/ ٢٧٣، والدارمي (١٥٦٨)، ومسلم ٣/ ١٥ (٨٧٨) (٦٢)، وأبو داود (١١٢٢)، والترمذي (٥٣٣)، والنسائي ٣/ ١٨٤، والبيهقي ٣/ ٢٩٤، والبغوي (١٠٩١). انظر: «الإلمام» (٤٧٠)، و«المحرر» (٤٦٠).

(٢) في نسخة (م) «العيدين».

(٣) إسناده ضعيف؛ لجهالة إياس بن أبي رملة الشامي. أخرجه: ابن أبي شيبة (٥٨٨٧)، وأحمد ٤/ ٣٧٢، والدارمي (١٦١٢)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٤٠٥ (١٤٠٦)، وأبو داود (١٠٧٠)، وابن ماجه (١٣١٠)، والنسائي ٣/ ١٩٤، وابن خزيمة (١٤٦٤) بتحقيقي، والطحاوي في «شرح المشكل» (١١٥٣)، والحاكم ١/ ٢٨٨، والبيهقي ٣/ ٣١٧. انظر: «المحرر» (٤٦١).

(٤) صحيح. أخرجه: عبد الرزاق (٥٥٢٩)، وأحمد ٢/ ٤٩٩، والدارمي (١٥٧٥)، ومسلم ٣/ ١٧ (٨٨١)(٦٧)، وأبو داود (١١٣١)، وابن ماجه (١١٣٢)، والترمذي (٥٢٣)، والنسائي ٣/ ١١٣، وابن خزيمة (١٨٧٣) بتحقيقي، وابن حبان (٢٤٧٧)، والبيهقي ٣/ ٢٣٩، والبغوي (٨٧٩).
انظر: «الإلمام» (٤٧١)، و«المحرر» (٤٦٢).

(٥) «تَكَلَّمَ» كذا جاءت في نسخة (ت) وهو الموافق لما في «صحيح مسلم»، وجاء في (م) و(غ) وبعض مصادر التخريج: «تتكلَّم».

بِصَلَاةٍ حَتَّىٰ نَتَكَلَّمَ أَوْ نَخْرُجَ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ[١].

٤٦٢- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنِ اغْتَسَلَ، ثُمَّ أَتَىٰ الْجُمُعَةَ، فَصَلَّىٰ مَا قُدِّرَ لَهُ، ثُمَّ أَنْصَتَ، حَتَّىٰ يَفْرُغَ الْإِمَامُ مِنْ خُطْبَتِهِ، ثُمَّ يُصَلِّي مَعَهُ: غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَىٰ، وَفَضْلُ[٢] ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ[٣].

٤٦٣- وَعَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ: «فِيهِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، يَسْأَلُ اللهَ ﷻ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ[٤]، وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَهِيَ سَاعَةٌ خَفِيفَةٌ»[٥].

٤٦٤- وَعَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الْإِمَامُ إِلَىٰ أَنْ تُقْضَىٰ الصَّلَاةُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَرَجَّحَ الدَّارَقُطْنِيُّ أَنَّهُ مِنْ قَوْلِ أَبِي بُرْدَةَ[٦].

---

(١) صحيح. أخرجه: عبد الرزاق (٥٩١٦)، وابن أبي شيبة (٥٤٢٦)، والشافعي في «السنن المأثورة» (٢٨٢)، وأحمد ٤/ ٩٥، ومسلم ٣/ ١٧ (٨٨٣) (٧٣)، وأبو داود (١١٢٩)، وأبو يعلى (٧٣٥٦)، وابن خزيمة (١٧٠٥) بتحقيقي، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٧١٢)، والبيهقي ٣/ ٢٤٠. انظر: «الإلمام» (١٩٢)، و«المحرر» (٤٦٣).

(٢) من «ما بينه» إلى هنا سقط من نسخة (م) و(غ)، وهو من (ت).

(٣) صحيح. أخرجه: عبد الرزاق (٥٥٩٠)، وابن أبي شيبة (٥٠٦٣)، وأحمد ٢/ ٤٢٤، ومسلم ٣/ ٨ (٨٥٧) (٢٧)، وأبو داود (١٠٥٠)، وابن ماجه (١٠٩٠)، والترمذي (٤٩٨)، وأبو يعلى (٦٥٤٩)، وابن خزيمة (١٧٥٦) بتحقيقي، وابن حبان (١٢٣١)، والحاكم ١/ ٢٨٣، والبيهقي ٣/ ٢٢٣، والبغوي (١٠٥٩). انظر: «الإلمام» (٤٦٦)، و«المحرر» (٤٥٦).

(٤) صحيح. أخرجه: الشافعي في «مسنده» (٤٦٥) بتحقيقي، وأحمد ٢/ ٢٣٠، والبخاري ٢/ ١٦ (٩٣٥)، ومسلم ٣/ ٥ (٨٥٢)(١٣)، وأبو داود (١٠٤٦)، وابن ماجه (١١٣٧)، والترمذي (٤٩١)، والنسائي ٣/ ١١٣، وابن خزيمة (١٧٣٥) بتحقيقي، وابن حبان (٣٧٧٣)، والحاكم ١/ ٢٧٨، والبيهقي ٣/ ٢٥٠. انظر: «الإلمام» (٤٧٤)، و«المحرر» (٤٦٦).

(٥) في «صحيحه» ٣/ ٥-٦ (٨٥٢) (١٥). ولم أجدها عند غيره.

(٦) معلول بالانقطاع والوقف؛ لأنَّ مخرمة بن بكير لم يسمع من أبيه، إنَّما هو كتاب، قاله أحمد وابن =

٤٦٥- وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ عِنْدَ ابْنِ مَاجَه[١].

٤٦٦- وَجَابِرٍ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ: «**أَنَّهَا مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ**»[٢].

وَقَدِ اخْتُلِفَ فِيهَا عَلَى أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ قَوْلًا، أَمْلَيْتُهَا فِي «شَرْحِ الْبُخَارِيِّ»[٣].

٤٦٧- وَعَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: مَضَتِ السُّنَّةُ أَنَّ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ فَصَاعِدًا جُمُعَةً. رَوَاهُ الدَّارَقُطْنِيُّ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ[٤].

٤٦٨- وَعَنْ سَمُرَةَ بنِ جُنْدُبٍ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْتَغْفِرُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ كُلَّ جُمُعَةٍ. رَوَاهُ الْبَزَّارُ بِإِسْنَادٍ لَيِّنٍ[٥].

معين، وكذلك انفرد برفعه بكير دون أصحاب أبي بردة الذين أوقفوا الحديث على أبي بردة، قاله الدارقطني. أخرجه: مسلم ٣/ ٦ (٨٥٣)(١٦)، وأبو داود (١٠٤٩)، والروياني في «مسنده» (٤٩٤)، وابن خزيمة (١٧٣٩) بتحقيقي، وأبو عوانة (٢٥٥١)، والبيهقي ٣/ ٢٥٠. انظر: «الإلمام» (٤٧٥)، و«المحرر» (٤٦٧).

(١) حسن؛ من أجل الضحاك بن عثمان الأسدي، فهو صدوق.
أخرجه: أحمد ٥/ ٤٥١، وابن ماجه (١١٣٩)، والطبراني ١٣/ (٤٠٥)، وأبو بكر أحمد بن علي المروزي في «الجمعة وفضلها» (٤).

(٢) حسن؛ فيه الجلاح أبو كثير، وهو صدوق. أخرجه: أبو داود (١٠٤٨)، والنسائي ٣/ ٩٩-١٠٠، والطبراني في «الدعاء» (١٨٤)، والحاكم ١/ ٤١٥، والبيهقي ٣/ ٢٥٠.
تنبيه: في الحديث أنَّها آخر ساعة بعد العصر، وليس كما ذكر الحافظ.

(٣) انظر: «فتح الباري» ٢/ ٤١٦ وما بعدها.

(٤) ضعيف جداً؛ في سنده عبد العزيز بن عبد الرحمن القرشي، وهو متروك.
أخرجه: الدارقطني ٢/ ٣-٤، والبيهقي ٣/ ١٧٧.

(٥) ضعيف جداً؛ فيه خالد بن يوسف بن خالد، وأبوه يوسف، قال الذهبي: أمَّا أبوه فهالك، وأمَّا هو فضعيف، وما فوقهم بين مجهول ومقبول. أخرجه: البزار (٤٦٦٤).
تنبيه: ليت الحافظ ما ذكره، أو على الأقل أنْ يغلظ فيه القول، ولم يكتف بقوله: إسناده لين!!
جاء في (م) و(غ) «بإسناد ضعيف».

٤٦٩- وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي الْخُطْبَةِ يَقْرَأُ آيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ، وَيُذَكِّرُ النَّاسَ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[١]، وَأَصْلُهُ فِي مُسْلِمٍ[٢].

٤٧٠- وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**الْجُمُعَةُ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِي جَمَاعَةٍ إِلَّا أَرْبَعَةً: مَمْلُوكٌ، وَامْرَأَةٌ، وَصَبِيٌّ، وَمَرِيضٌ**» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَقَالَ: لَمْ يَسْمَعْ طَارِقٌ مِنَ النَّبِيِّ[٣].

وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ مِنْ رِوَايَةِ طَارِقٍ الْمَذْكُورِ عَنْ أَبِي مُوسَى[٤].

٤٧١- وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَيْسَ عَلَى مُسَافِرٍ جُمُعَةٌ**» رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ[٥].

٤٧٢- وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا اسْتَوَى عَلَى الْمِنْبَرِ اسْتَقْبَلْنَاهُ بِوُجُوهِنَا. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ[٦].

---

(١) حسن؛ لأجل سماك بن حرب. أخرجه: الطيالسي (٧٨٧)، وأحمد ٥/ ٩٤، وأبو داود (١١٠١)، وابن ماجه (١١٠٦)، والنسائي ٣/ ١١٠، وابن الجارود (٢٩٦)، وابن خزيمة (١٤٤٨) بتحقيقي، وابن حبان (٢٨٠٣)، والبيهقي ٣/ ٢١٠.

(٢) حسن؛ لأجل سماك بن حرب. أخرجه: ابن أبي شيبة (٥٢١٧)، وأحمد ٥/ ٨٧، والدارمي (١٥٥٩)، ومسلم ٣/ ٩ (٨٦٢)(٣٤)، وأبو داود (١٠٩٤).

(٣) صحيح. فإنَّ طارقاً أدرك النَّبيَّ ﷺ لكنَّه لم يسمع منه، فيعتبر مرسل صحابي، وهو صحيح. أخرجه: أبو داود (١٠٦٧)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٠٦)، والدارقطني ٢/ ٣، والبيهقي ٣/ ١٧٢.

(٤) شاذ؛ تفرد بذكر أبي موسى عبيد بن محمد العجلي مخالفاً غيره.
أخرجه: الحاكم ١/ ٢٨٨، والبيهقي في «المعرفة» (١٦٧٨).

(٥) إسناده ضعيف؛ فيه عبد الله بن نافع متفق على ضعفه.
أخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٨٢٢)، والدارقطني ٢/ ٤، والبيهقي ٣/ ١٨٤.

(٦) موضوع؛ فيه محمد بن الفضل بن عطية، وهو كذّاب. وليس كما ادعى الحافظ أنَّه ضعيف فقط.
أخرجه: الترمذي (٥٠٩)، والبزار (١٤٨١)، وأبو يعلى (٥٤١٠)، والطبراني في «الكبير» (٩٩٩١).

٤٧٣ - وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ الْبَرَاءِ عِنْدَ ابْنِ خُزَيْمَةَ[١].

٤٧٤ - وَعَنِ الْحَكَمِ بْنِ حَزْنٍ ﷺ قَالَ: شَهِدْنَا الْجُمُعَةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَامَ مُتَوَكِّئًا عَلَىٰ عَصًا أَوْ قَوْسٍ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[٢].

* * *

(١) ضعيف؛ فيه محمد بن علي بن غراب وهو مجهول، أورده ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٨/ ٣٦ (١٣٠)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، ووالده مدلس وقد عنعن، والصحيح أنه مرسل، رواه ابن المبارك والنضر بن إسماعيل ووكيع، عن أبان، عن عدي، مرسلاً.
أخرجه: البيهقي ٣/ ١٩٨. ولم أجده عند ابن خزيمة، وانظر: «إتحاف المهرة» ٢/ ٤٩١ (٢١٠٨)، وقد ذكرته في الذيل على ابن خزيمة ٦/ ٢٤٥ (٣٣٢٥)، موصولاً.
وأخرجه: ابن أبي شيبة (٥٢٦٩)، وأبو داود في «المراسيل» (٥٤)، والبيهقي ٣/ ١٩٨، مرسلاً.
وجاء من وجه آخر أخرجه ابن ماجه (١١٣٦) وهو مرسل أيضاً.

(٢) إسناده حسن؛ فيه شهاب بن خراش، وشعيب بن رزيق، وكلاهما صدوق حسن الحديث.
أخرجه: أحمد ٤/ ٢١٢، وأبو داود (١٠٩٦)، وأبو يعلى (٦٨٢٦)، وابن خزيمة (١٤٥٢) بتحقيقي، والطبراني في «الكبير» (٣١٦٥)، والبيهقي ٣/ ٢٠٦.